



# منظمة الصحة العالمية

ج / متنوعات / ٥٦

٩ حزيران / يونيو ٢٠٠٣

A56/DIV/5

جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون

## المقررات الإجرائية وقائمة بالقرارات

### أولاً: المقررات الإجرائية

#### ج ص ع (٥٦) تشکیل لجنة أوراق الاعتماد

عيّنت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون لجنة لأوراق الاعتماد تتّلّف من مندوبي الدول الأعضاء الـ ١٣: آذربيجان، البرازيل، الكونغو، غينيا الاستوائية، هايتي، نيبال، النرويج، عُمان، البرتغال، ساموا، سري لانكا، زامبيا.

(الجلسة العامة الأولى، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

#### ج ص ع (٥٦) تشکیل لجنة الترشيحات

انتُخِبَتْ جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون لجنة للترشيحات تتكون من مندوبي الدول الأعضاء التالية: ألبانيا، بوتان، الرأس الأخضر، مصر، فرنسا، غابون، غينيا - بيساو، هنغاريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، مدغشقر، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميانمار، ناميبيا، بيرو، قطر، الاتحاد الروسي، سنغافورة، إسبانيا، تايلاند، ترينيداد وتوباغو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الأوروغواي، والدكتور ج. ف. لوبيث بلتران، السلفادور (رئيس جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين، بحكم منصبه).

(الجلسة العامة الأولى، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

#### ج ص ع (٥٦) انتخاب أعضاء مكتب جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسين

انتُخِبَتْ جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، أعضاء المكتب التالي:

الرئيس: الدكتور خانداكير مشرف حسين (بنغلاديش)

نواب الرئيس: السيد يو. أو. أوونو (الكاميرون)  
الدكتور ج. توريس - غواتيمالا (بوليفيا)

الدكتور وليد المعانى (الأردن)  
السيد ه. فويتلاندر (المانيا)  
الدكتور ك. أوتو (بالاو)

(الجلسة العامة الأولى، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

#### ج ص ع (٤) انتخاب أعضاء مكتبي اللجانتين الرئيسيتين

انتُخبَت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، عضوين  
مكتب اللجانتين الرئيسيتين التاليين:

اللجنة "أ": الرئيس الدكتور ج. لاريفير (كندا)

اللجنة "ب": الرئيس السيد ل. روکوفادا (فيجي)

(الجلسة العامة الأولى، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

ثم انتُخبَت اللجانتان الرئيسيتان أعضاء مكتب الجمعية التاليين:

اللجنة "أ": نائبا الرئيس الدكتور ي. ك. سيفونون (بنن)  
الدكتور جواد المحجور (المغرب)

المقرر السيدة ب. يانكاسكوفا (الجمهورية التشيكية)

اللجنة "ب": نائبا الرئيس الدكتور ر. كونستانتنو (رومانيا)  
السيد سو سي بونغ (جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية)

المقرر السيدة ك. فيلاسكيث (فنزويلا)

(الجلستان الأوليان للجانتين "أ" و"ب"، ٢٠ و ٢٢ أيار / مايو ٢٠٠٣)

#### ج ص ع (٥) إنشاء اللجنة العامة

انتُخبَت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون، بعد دراسة توصيات لجنة الترشيحات، مندوبين  
البلدان السبعة عشر التالية أعضاء في اللجنة العامة: الجزائر، البحرين، بوروندي، الصين، كوبا، فرنسا،  
غانا، اليونان، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، ليسوتو، بولندا، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة  
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية.

(الجلسة العامة الأولى، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

## ج ص ٥٦ (٦) إقرار جدول الأعمال

أقرت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون جدول الأعمال المؤقت الذي أعده المجلس التنفيذي في دورته الحادية عشرة بعد المائة بعد حذف بند واحد وبند فرعى واحد ونقل بند واحد من اللجنة "ب" إلى اللجنة "أ".

(الجلسة العامة الثانية، ١٩ أيار / مايو ٢٠٠٣)

## ج ص ٥٦ (٧) فحص أوراق الاعتماد

أقرت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون صحة أوراق اعتماد الوفود التالية: أفغانستان؛ ألبانيا؛ الجزائر؛ أندورا؛ أنغولا؛ الأرجنتين؛ أرمينيا؛ أستراليا؛ النمسا؛ آذربيجان؛ جزر البهاما؛<sup>١</sup> البحرين؛ بنغلاديش؛ بربادوس؛ بيلاروس؛ بلجيكا؛ بليرز؛ بنن؛ بوتان؛ بوليفيا؛ البوسنة والهرسك؛ بوتيسوانا؛ البرازيل؛ بروني دار السلام؛ بلغاريا؛ بوركينا فاصو؛ بوروندي؛ كمبوديا؛ الكامبوبون؛ كندا؛ الرأس الأخضر؛ جمهورية أفريقيا الوسطى؛ تشاد؛ شيلي؛ الصين؛ كولومبيا؛ جزر القمر؛ الكونغو؛ جزر كوك؛ كوستاريكا؛ كوت ديفوار؛ كرواتيا؛ كوبا؛ قبرص؛ الجمهورية التشيكية؛ جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية؛ جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ الدانمرك؛ جيبوتي؛ دومينيكا؛ الجمهورية الدومينيكية؛ إيكوادور؛ مصر؛ السلفادور؛ غينيا الاستوائية؛ إريتريا؛ إستونيا؛ إثيوبيا؛ فيجي؛ فنلندا؛ فرنسا؛ غابون؛ غامبيا؛ جورجيا؛ ألمانيا؛ غانا؛ اليونان؛ غرينادا؛ غواتيمالا؛ غينيا؛ غينيا - بيساو؛ غيانا؛ هايتي؛ هندوراس؛ هنغاريا؛ أيسنلاندا؛ الهند؛ إندونيسيا؛ جمهورية إيران الإسلامية؛ إيرلندا؛ إسرائيل؛ إيطاليا؛ جامايكا؛ اليابان؛الأردن؛ كازاخستان؛ كينيا؛ كيريباتي؛ الكويت؛ قيرغيزستان؛ جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛ لاتفيا؛ لبنان؛ ليسوتو؛ ليبيريا؛ الجماهيرية العربية الليبية؛ ليتوانيا؛ لكسنترن؛ مدغشقر؛ ملاوي؛ ملديف؛ مالي؛ مالطا؛ جزر مارشال؛ موريتانيا؛ موريشيوس؛ ولايات ميكرونيزيا الموحدة؛<sup>١</sup> المكسيك؛ موناكو؛ منغوليا؛ المغرب؛ موزامبيق؛ ميانمار؛ ناميبيا؛ نيبال؛ هولندا؛ نيوزيلندا؛ نيكاراغوا؛ النiger؛ نيجيريا؛ النرويج؛ عمان؛ باكستان؛ بالاو؛ بنما؛ بابوا غينيا الجديدة؛ باراغواي؛ بيرا؛ الفلبين؛ بولندا؛ البرتغال؛ قطر؛ جمهورية كوريا؛ جمهورية مولدوفا؛ رومانيا؛ الاتحاد الروسي؛ رواندا؛ سانت كيتيس ونيفيس؛ سانت لوسيا؛<sup>١</sup> سانت فنسنت وغرینادين؛<sup>١</sup> ساموا؛ سان مارينو؛ سان تومي وبرينسيبي؛ المملكة العربية السعودية؛ السنغال؛ صربيا والجبل الأسود؛ سيشيل؛ سيراليون؛ سنغافورة؛ سلوفاكيا؛ سلوفينيا؛ جزر سليمان؛ الصومال؛ جنوب أفريقيا؛ أسبانيا؛ سري لانكا؛ السودان؛ سورينام؛ سوازيلندا؛ السويد؛ سويسرا؛ الجمهورية العربية السورية؛ طاجيكستان؛ تايلاند؛ جمهورية مقدونية اليوغوسلافية السابقة؛ تيمور - لستي؛ توغو؛ تونغا؛ ترينيداد وتوباغو؛ تونس؛ تركيا؛ توفالو؛ أوغندا؛ أوكرانيا؛ الإمارات العربية المتحدة؛ المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية؛ جمهورية تنزانيا المتحدة؛ الولايات المتحدة الأمريكية؛ أوروجواي؛ أوزبكستان؛ فانواتو؛ فنزويلا؛ فييتنام؛ اليمن؛ زامبيا؛ زمبابوي.

وقد اعترفت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون بصحة أوراق اعتماد ممثل دولة عضو منتبة هي بورتوريكو.

(الجلستان العامتان الرابعة والثامنة، ٢١ و ٢٣ أيار / مايو ٢٠٠٣)

<sup>١</sup> قبلت أوراق اعتمادها مؤقتا.

**ج ص ع ٥٦(٨) انتخاب الدول الأعضاء التي لها حق تعيين شخص للعمل عضواً في المجلس التنفيذي**

بعد دراسة توصيات اللجنة العامة،<sup>١</sup> انتخبت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون الدول الأعضاء التالية باعتبارها دولاً أعضاء لها حق تعيين شخص للعمل عضواً في المجلس التنفيذي: كندا، الجمهورية التشيكية، إكواتور، فرنسا، غينيا - بيساو، أيسلندا، نيبال، باكستان، السودان، فييت نام.

(الجلسة العامة الثامنة، ٢٣ أيار / مايو ٢٠٠٣)

**ج ص ع ٥٦(٩) الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة: تعيين ممثلي في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية**

أعادت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون تعيين الدكتور علي جعفر محمد، مندوب عُمان، عضواً في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة الصحة العالمية والدكتور ج. ك. غوتريك، مندوب الدانمرک، عضواً بديلاً في اللجنة وذلك لمدة ثلاثة سنوات، أي حتى أيار / مايو ٢٠٠٦.

كما عينت جمعية الصحة الدكتور أ. أ. يوسف، مندوب ملديف عضواً بديلاً طوال المدة المتبقية من ولاية الدكتور س. ب. باهاتاري، أي حتى أيار / مايو ٢٠٠٤.

(الجلسة العامة العاشرة، ٢٨ أيار / مايو ٢٠٠٣)

**ج ص ع ٥٦(١٠) السياسة الخاصة بالعلاقات مع المنظمات غير الحكومية**

قررت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون أن تطلب إلى المجلس التنفيذي أن يستعرض بإسهاب، في دورته الثالثة عشرة بعد المائة، السياسة الخاصة بالعلاقات مع المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك التعديلات المقترحة أثناء النظر في هذا البند، وأن يقدم تقريراً في هذا الصدد إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسين مشفوعاً بتوصياته.

(الجلسة العامة العاشرة، ٢٨ أيار / مايو ٢٠٠٣)

**ج ص ع ٥٦(١١) اختيار البلد الذي ستعقد فيه جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسون**

قررت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون، عملاً بالمادة ١٤ من الدستور، أن تعقد جمعية الصحة العالمية السابعة والخمسون في سويسرا.

(الجلسة العامة العاشرة، ٢٨ أيار / مايو ٢٠٠٣)

جـ ١٢ (٥٦٤) تقريراً المجلس التنفيذي عن دورته العاشرة بعد المائة والحادية عشرة بعد المائة

وافقت جمعية الصحة العالمية السادسة والخمسون، بعد استعراضها لتقريري المجلس التنفيذي عن دورته العاشرة بعد المائة<sup>1</sup> والحادية عشرة بعد المائة<sup>2</sup> على التقريرين المذكورين وأثبتت على المجلس للعمل الذي أجزه وأعربت عن تقديرها للفاني الذي أبداه المجلس في الإضطلاع بالمهام الموكولة إليه.

(الجلسة العامة الحادية عشرة، ٢٨ أيار / مايو ٢٠٠٣)

## ثانياً: القرارات

١-٥٦ ج ص ع	اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ
٢-٥٦ ج ص ع	تعيين المدير العام
٣-٥٦ ج ص ع	عقد المدير العام
٤-٥٦ ج ص ع	الإعراب عن التقدير للدكتورة غرو هارليم برونتلاند
٥-٥٦ ج ص ع	الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين، ومساعدتهم
٦-٥٦ ج ص ع	المؤتمر الدولي للرعاية الصحية الأولية، ألمـا آتا: العـيد الخامس والعشـرون
٧-٥٦ ج ص ع	حملة استئصال ذبة النسي نسي وداء المتفقيات في عموم أفريقيا
٨-٥٦ ج ص ع	تعيين مراجع الحسابات الخارجي
٩-٥٦ ج ص ع	التقرير المالي المبدئي غير المراجع عن حسابات المنظمة لعام ٢٠٠٢
١٠-٥٦ ج ص ع	الدول الأعضاء المتأخرة في سداد اشتراكاتها إلى حد يبرر تطبيق أحكام المادة ٧ من الدستور
١١-٥٦ ج ص ع	التأخر في سداد الاشتراكات: كازاخستان
١٢-٥٦ ج ص ع	الاشتراكات المقدرة لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣
١٣-٥٦ ج ص ع	صندوق العقارات
١٤-٥٦ ج ص ع	صندوق العقارات: المكتب الإقليمي لأفريقيا

١. الوثيقة مت ٢٠٠٢/١١٠ / سجلات/١.

٢- الوثيقان مت ١١١/٢٠٠٣/سجلات/١ ومت ١١١/٢٠٠٣/سجلات/٢ (النص الإنكليزي).

ضم جمهورية تيمور - لستي الديمقراطية إلى إقليم جنوب شرق آسيا	ج ص ع ١٥-٥٦
نقل عضوية قبرص من إقليم شرق المتوسط إلى الإقليم الأوروبي	ج ص ع ١٦-٥٦
الموارد البشرية: التوازن بين الجنسين	ج ص ع ١٧-٥٦
مرتبات الموظفين غير المحددي الدرجات ومرتب المدير العام	ج ص ع ١٨-٥٦
الوقاية من أوبئة الأنفلونزا وتفضيلاتها السنوية ومكافحتها	ج ص ع ١٩-٥٦
الحد من الوفيات الناجمة عن الإصابة بالحصبة في العالم	ج ص ع ٢٠-٥٦
الاستراتيجية الخاصة بصحة الأطفال والمرأهقين ونمائهم	ج ص ع ٢١-٥٦
النهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية: مساهمة الشركاء في الصحة العالمية	ج ص ع ٢٢-٥٦
التقييم المشترك بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لأعمال لجنة دستور الأغذية الدولي (هيئة الدستور الغذائي)	ج ص ع ٢٣-٥٦
تنفيذ توصيات التقرير العالمي عن العنف والصحة	ج ص ع ٢٤-٥٦
دور الترتيبات التعاقدية في تحسين أداء النظم الصحية	ج ص ع ٢٥-٥٦
التخلص من العمى الذي يمكن تجنبه	ج ص ع ٢٦-٥٦
حقوق الملكية الفكرية والإبتكار والصحة العمومية	ج ص ع ٢٧-٥٦
تفريح اللوائح الصحية الدولية	ج ص ع ٢٨-٥٦
متلازمة الالتهاب الرئوي الحاد الوخيم (سارس)	ج ص ع ٢٩-٥٦
الاستراتيجية الشاملة لقطاع الصحة لمكافحة الأنفلونزا والعدوى بفيروسه	ج ص ع ٣٠-٥٦
الطب التقليدي (الشعبي)	ج ص ع ٣١-٥٦
قرار فتح أبواب الاعتماد للمدة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥	ج ص ع ٣٢-٥٦
جدول تقدير الاشتراكات للمدة المالية ٢٠٠٤-٢٠٠٥	ج ص ع ٣٣-٥٦
آلية التسوية	ج ص ع ٣٤-٥٦
تمثيل البلدان النامية في الأمانة	ج ص ع ٣٥-٥٦